

Distr.: General
26 February 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة
والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

المجموعة المواضيعية الثانية: شتى أنواع أفرقة رصد الجزيئات والكيانات
والآليات الأخرى

فريق الخبراء المعني بالصومال

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة أو المبادرات السياسية الأخرى الذي يتضمن الاحتياجات المقترحة من الموارد للفترة الممتدة من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ لفريق الخبراء المعني بالصومال (A/73/352/Add.7). واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام، قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها برود خطية وردت في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٩.



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانيا - الولاية والتخطيط

- ٢ - قرر مجلس الأمن، بموجب قراره ٢٤٤٤ (٢٠١٨) المؤرخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، ما يلي: (أ) إنهاء ولاية فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا؛ و (ب) إنشاء فريق الخبراء المعني بالصومال للفترة من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛ و (ج) الطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لإنشاء فريق الخبراء الذي يتألف من ستة خبراء ومقره في نيروبي.
- ٣ - وترد قائمة بالمهام الواردة في ولاية فريق الخبراء في الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام (A/73/352/Add.7)، وتركز في المقام الأول على رصد تنفيذ التدابير المفروضة على الصومال والتحقيق فيه (حظر توريد الأسلحة، وحظر السفر، وتجميد الأصول، والحظر المفروض على الفحم). وتلبية لطلب من اللجنة الاستشارية، تمت موافقتها بمقارنة بين الميزانية المعتمدة لفريق الرصد لسنة ٢٠١٨ والميزانية المقترحة لفريق الخبراء المعني بالصومال لسنة ٢٠١٩، وترد في المرفق الأول لهذا التقرير.
- ٤ - وفيما يتعلق بالمعلومات المتعلقة بالميزنة القائمة على النتائج الواردة في الجدول ١ من تقرير الأمين العام، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن بعض مؤشرات الإنجاز تتضمن عناصر لا تقع بشكل مباشر ضمن اختصاص فريق الخبراء. وتشمل على سبيل المثال عدد الاجتماعات الثنائية بين رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال والدول والمنظمات المعنية لمتابعة تقارير الفريق (المؤشر (أ) '٢')؛ وعدد الرسائل الواردة من الدول ومن الكيانات الأخرى التي تقدم معلومات عن المسائل المتعلقة بالامتثال أو التي تُلمس فيها المشورة بشأن كيفية الامتثال للتدابير (المؤشران (ج) '١' و '٢'). وتؤكد اللجنة رأيها بأن بعض مؤشرات الإنجاز ينبغي أن تبين بشكل أفضل ما يمكن أن تحققه كيانات الأمم المتحدة، والأنشطة التي يمكن مساءلتها عنها.

ثالثا - الاحتياجات المقترحة من الموارد

الموارد الإجمالية

- ٥ - يبلغ مجموع الاحتياجات المقترحة من الموارد لفريق الخبراء ٣٠٠ ٩٣٠ ١ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، يتألف من مبلغ ٦٢ ٧٠٠ دولار للفترة من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ومبلغ ١ ٨٦٧ ٦٠٠ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، يجري رصدها تحت الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتمول الاحتياجات لعام ٢٠١٨، ومبلغ ٤٧٤ ٥٠٠ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩، في إطار سلطة الدخول في التزامات المخولة للأمين العام بموجب قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٧٢ المتعلق بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/73/352/Add.7، الفقرة ١٠). ويتضمن المرفق الثاني لهذا التقرير توزيع الموارد المتعلقة في إطار سلطة الدخول في التزامات المخولة للأمين العام، والميزانية المقترحة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

تكاليف الموظفين المدنيين

٦ - سيغطي مبلغ ٤١٨ ٧٠٠ دولار التكاليف اللازمة لكامل الفترة من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ لتغطية تكاليف ست وظائف تشمل: وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-٣) ووظيفة مساعد لشؤون الموظفين (من فئة الخدمات العامة، الرتب الأخرى)، مقرهما نيويورك، ومساعدان إداريان (من الرتبة المحلية) وسائقان (من الرتبة المحلية) مقرهم في نيروبي.

٧ - وتشير المعلومات المقدمة إلى اللجنة الاستشارية إلى أن موظف الشؤون السياسية سيقدم الدعم الفني إلى فريق الخبراء عن طريق البحث وتوفير التحليل الأولي عن التطورات ذات الصلة بولاية الفريق. وسيتم شغل الوظيفة أيضا الرصد والإبلاغ عن تنفيذ الجزاءات من جانب الدول الأعضاء، وتوفير المشورة الفنية، وتنظيم اجتماعات مع أصحاب المصلحة. وبالإضافة إلى ذلك، سيساعد موظف الشؤون السياسية في تنظيم خدمات الأمانة اللازمة للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال والإشراف على هذه الخدمات بما في ذلك إعداد جداول أعمال الاجتماعات، والمذكرات الإجرائية، ومذكرات الكلمات التي يدلي بها رئيس اللجنة^(١). وسيكون مساعد شؤون الموظفين مسؤولاً، إلى جانب موظف الشؤون السياسية، عن تنظيم خدمات الأمانة اللازمة للجنة، وسيكون بمثابة مسؤول الاتصال الرئيسي للأمانة المكرس من أجل رئيس وأعضاء اللجنة وفريق الخبراء.

٨ - وفيما يتعلق بالموظفين الموجودين في نيروبي، يمثل العدد الكلي البالغ أربعة موظفين محليين تخفيضاً بوظيفة واحدة لسائق (من الرتبة المحلية)، مقارنة بالموارد من الموظفين لفريق الرصد. وسيتم توفير الدعم الإداري واللوجستي لفريق الخبراء.

٩ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن فريق الخبراء يتلقى الدعم من أفراد كانوا يشغلون وظائف في السابق لدعم فريق الرصد. ووفقاً لما ذكره الأمين العام، فإنه إذا ما وافقت الجمعية العامة على ملاك الموظفين المقترح، فستُنشأ وظائف ويشغلها نفس الموظفين الذين يساعدون فريق الخبراء بالفعل. وبناءً على طلبها، زُودت اللجنة الاستشارية بمعلومات تشير إلى أنه جرى اتباع ممارسات توظيف مماثلة في حالتين مختلفتين. وتلاحظ اللجنة، مع ذلك، أن هذه الممارسة لا تتفق مع سياسات التوظيف المعمول بها والممارسات الموحدة للتوظيف في المنظمة.

١٠ - ومطلوب مبلغ ٤٨ ٣٠٠ دولار في إطار بند المساعدة المؤقتة العامة، يمثل التكاليف القياسية المعادلة لوظيفة واحدة من الرتبة المحلية في نيروبي لمدة ١٢ شهراً، وذلك من أجل تمويل الاحتياجات الأمنية لفريق الخبراء في عام ٢٠١٩. وأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن هذا الاعتماد سيغطي ثلاثة حراس أمن سيجري توفيرهم حسب الاقتضاء، كلما عقد الخبراء اجتماعات خارج مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

١١ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الاحتياجات المقترحة من الموظفين.

(١) تتألف لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال من جميع أعضاء مجلس الأمن الـ ١٥.

التكاليف التشغيلية

١٢ - تقدر الاحتياجات اللازمة لتغطية التكاليف التشغيلية للفترة بمبلغ ١ ٥١١ ٦٠٠ دولار، يتعلق بمبلغ ٢٠٠ ٤٦٤ دولار منه بالاحتياجات المتعلقة بعام ٢٠١٩. وتشمل هذه الاحتياجات أتعاب الخبراء الستة لمدة ١٢ شهرا بمبلغ قدره ٩٨٠ ٠٠٠ دولار بمعدل شهري متوسطه ٩١٣ ٩ دولار للفرد بالإضافة إلى بدل غلاء معيشة قدره ٣ ٧٠٠ دولار شهريا. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأتعاب الشهرية للخبراء تراوحت بين ٩ ٣٩٩ دولار إلى ١١ ١٥٤ دولار تبعا لسنوات خبرة كل خبير. وتلاحظ اللجنة أن الآثار المالية المترتبة على تخفيض عدد الخبراء بالمقارنة مع فريق الرصد تسهم في انخفاض في الاحتياجات يبلغ ٣٨٦ ٥٠٠ دولار (انظر المرفق الأول من هذا التقرير).

١٣ - وطلب أيضا اعتماد قدره ٢٦٠ ٨٠٠ دولار لتغطية السفر الرسمي للخبراء في عام ٢٠١٩. وفي سياق تقريرها عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن في إطار المجموعة المواضيعية الثانية (A/73/498/Add.2)، زودت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن امثال هذه البعثات لسياسة الحجز المسبق لشراء تذاكر الطائرات قبل موعد السفر بمدة ١٦ يوماً خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وتشير المعلومات إلى أن معدل الامثال لفريق الرصد بلغ ٢٠ في المائة فقط. وتتوقع اللجنة أن يبذل فريق الخبراء كل الجهود لزيادة معدل الامثال لسياسة الحجز المسبق. وينبغي أن تنعكس نتائج هذه الجهود في تقرير الأداء المقبل.

١٤ - وتشير المعلومات المقدمة إلى اللجنة إلى أن ذلك يشمل سفر الخبراء إلى جهات مختلفة في أفريقيا والشرق الأوسط وأوروبا تتصل بتحقيقاتهم المتعلقة بنظام الجزاءات، وإلى نيويورك لتقديم الإحاطات والتقارير إلى مجلس الأمن. وعند الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بتفاصيل إضافية بشأن الرحلات المقررة للفريق. وعموما، ترى اللجنة أن احتياجات السفر المتوقعة لفريق الخبراء ليس لها ما يبررها دائما. ولذلك، توصي اللجنة الاستشارية بإجراء تخفيض بنسبة ٥ في المائة للاحتياجات المقترحة للسفر الرسمي للخبراء في عام ٢٠١٩.

١٥ - وتشير المعلومات التكميلية إلى أنه اقترحت موارد مجموعها ١٣ ١٠٠ دولار في عام ٢٠١٩ في إطار النقل البري لتغطية تكاليف استئجار المركبات أثناء القيام بمهام خارج نيروبي (٢ ٠٠٠ دولار)، والصيانة والتأمين على المركبات الثلاث المملوكة للأمم المتحدة (٦ ١٠٠ دولار)، والوقود (٥ ٠٠٠ دولار). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الفريق يستخدم ثلاث مركبات للتنقلات المحلية داخل نيروبي وللشفر الرسمي داخل كينيا والمناطق المتاخمة لها. وبالنظر إلى أن عدد السائقين قد انخفض من ثلاثة إلى اثنين وعدد الخبراء من ثمانية إلى ستة، مقارنة مع فريق الرصد، فإن اللجنة ترى أنه ينبغي لفريق الخبراء أن يحتفظ بمركبتين فقط. وبناء على ذلك، توصي اللجنة بإجراء تخفيض متناسب قدره ٣ ٠٠٠ دولار للاحتياجات المقترحة في إطار النقل البري.

١٦ - وتشير المعلومات التكميلية أيضا إلى أن الموارد المقترحة البالغة ٥٩ ٥٥٠ دولارا تحت بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى تشمل مبلغ ٤٦ ٥٠٠ دولار للخدمات الإدارية التي سيقدمها، وفقا لما هو مقترح، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى موظفي الفريق الموجودين في نيروبي. وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، الذي سبق أن قدم

هذا الدعم إلى فريق الرصد، لم يعد لديه القدرة على توفير دعم مرتبط بالموقع، بسبب انخفاض تواجده في كينيا والحاجة إلى التركيز على تقديم الدعم اللوجستي لعمليات موجودة في الصومال. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي يوفر الموارد المالية والبشرية والدعم المركزي وعمليات الشراء وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مقابل رسم ثابت قدره ٧ في المائة من التكاليف المتكبدة. غير أن الفريق سيعتمد على الدعم اللوجستي الذي يوفره مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال كلما سافر الخبراء إلى الصومال. وتتوقع اللجنة أن يجري تقديم تفاصيل إضافية بشأن ترتيبات الخدمات الإدارية مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى الجمعية العامة أثناء نظرها في هذا التقرير.

١٧ - ورهناً بملاحظات وتوصياتها الواردة في الفقرتين ١٤ و ١٥ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مقترحات الأمين العام المتصلة بالتكاليف التشغيلية.

رابعاً - الاستنتاج

١٨ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة ١٤ من تقرير الأمين (A/73/352/Add.7).

١٩ - ورهناً بملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها الواردة أعلاه، توصي اللجنة بالموافقة على مقترحات الأمين العام للفترة من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

المرفق الأول

مقارنة بين الميزانية المعتمدة لفريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا لعام ٢٠١٨ والميزانية المقترحة لفريق الخبراء المعني بالصومال لعام ٢٠١٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة، المبالغ مقربة)

١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (الميزانية المعتمدة لفريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا)				
٢٠١٩ (الميزانية المقترحة لفريق الخبراء المعني بالصومال)				
الاكتفاءات المتوقعة	لعام ٢٠١٨	لعام ٢٠١٩	الفرق	
(١)	(٢)	(٣)	(٤) = (٢) - (٣)	فئة الإنفاق
ثانيا - الموظفون المدنيون				
١ - الموظفون الدوليون	٢٥٥,٧	٢٥٥,٨	٢٥١,٨	(٤,٠)
٢ - الموظفون الوطنيون	١٥٢,١	١٤٠,٨	١٠٣,٣	(٣٧,٥)
٣ - المساعدة المؤقتة العامة	٥٨,٠	٣٣,٩	٤٨,٣	١٤,٤
مجموع الفئة الثانية	٤٦٥,٨	٤٣٠,٥	٤٠٣,٤	(٢٧,١)
ثالثا - التكاليف التشغيلية				
١ - الخبراء	١٥٠٩,٢	١٦٢٧,٥	١٢٤١,٠	(٣٨٦,٥)
٢ - السفر في مهام رسمية	٢٨,٨	٢٨,٨	١٨,١	(١٠,٧)
٣ - المرافق والبنى التحتية	٨٣,٠	٩٣,١	٧٩,٣	(١٣,٨)
٤ - النقل البري	١٧,٠	١٧,٠	١٣,١	(٣,٩)
٥ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٦٨,٢	٥٧,٣	٥٣,٢	(٤,١)
٦ - اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	١٣,٨	١٢,٩	٥٩,٥	٤٦,٦
مجموع الفئة الثالثة	١٧٢٠,٠	١٨٣٦,٦	١٤٦٤,٢	(٣٧٢,٤)
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)	٢١٨٥,٨	٢٢٦٧,١	١٨٦٧,٦	(٣٩٩,٥)

المرفق الثاني

توزيع الموارد الواردة في إطار السلطة المخولة للأمين العام بموجب قرار الجمعية العامة ٧٢/٢٦٤ والميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة، المبالغ مقربة)

الموارد الواردة في إطار السلطة المخولة للأمين العام بموجب قرار الجمعية العامة ٧٢/٢٦٤			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩
١٤ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الثاني/يناير - ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩			١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩
النفقة			
ثانياً - الموظفون المدنيون			
١ - الموظفون الدوليون			
مرتبات الموظفين الدوليين	٧,٣	٤٤,٢	١٧٦,٦
التكاليف العامة للموظفين	٣,١	١٨,٨	٧٥,٢
المجموع	١٠,٤	٦٣,٠	٢٥١,٨
٢ - الموظفون الوطنيون			
مرتبات الموظفين الوطنيين	٣,٧	١٨,٠	٧١,٩
التكاليف العامة للموظفين	١,٢	٥,٧	٢٣,٨
العمل الإضافي	-	-	٧,٦
المجموع	٤,٩	٢٣,٧	١٠٣,٣
٣ - المساعدة المؤقتة العامة			
الموظفون الوطنيون			
مرتبات الموظفين الوطنيين	-	١٩,٣	٣٠,٢
التكاليف العامة للموظفين	-	١٣,٤	١٨,١
المجموع	-	٣٢,٧	٤٨,٣
مجموع المجموعة الثانية (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)			
	١٥,٣	١١٩,٤	٤٠٣,٤
ثالثاً - التكاليف التشغيلية			
١ - أتعاب الخبراء وسفرهم أتعاب الخبراء			
أتعاب الخبراء	٤٠,٨	٢٤٥,٠	٩٨٠,٢
سفر الخبراء	-	٥٥,٧	٢٦٠,٨
المجموع	٤٠,٨	٣٠٠,٧	١ ٢٤١,٠
٢ - المرافق والبنى التحتية			
استئجار الأماكن	١,٩	١٢,٦	٤٦,٨
خدمات المرافق والتخلص من النفايات	-	٠,٧	٣,٠
خدمات صيانة	-	-	٢,٠
خدمات الأمن	-	-	٢٦,٧

الموارد الواردة في إطار السلطة المخولة للأمين العام بموجب قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٧٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩
١٤ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الثاني/يناير - ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	الفترة
-	٠,٢	٠,٨	القرطاسية واللوازم المكتبية
١,٩	١٣,٥	٧٩,٣	المجموع
-	-	-	٣ - السفر
-	١٨,١	١٨,١	السفر في مهام رسمية، لغير أغراض التدريب
-	-	-	السفر في مهام رسمية، لأغراض التدريب
-	١٨,١	١٨,١	المجموع
-	-	-	٤ - النقل البري
-	٠,٥	٢,٠	استئجار المركبات
-	-	٥,٢	التصليح والصيانة
-	٠,٢	٠,٩	تأمين المسؤولية
-	١,٨	-	قطع الغيار
-	١,٢	٥,٠	الوقود والزيوت ومواد التشحيم
-	٣,٧	١٣,١	المجموع
-	-	-	٥ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
-	-	-	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
-	-	٢١,٥	خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية والشبكات
١,٧	١٦,١	١٨,٣	صيانة معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدمات الدعم
-	-	-	قطع الغيار
-	-	-	استئجار المعدات
-	-	٣,٢	البرامجيات وتراخيصها ورسومها
-	-	١٠,٢	خدمات الإعلام والنشر
١,٧	١٦,١	٥٣,٢	المجموع
-	-	-	٦ - اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
-	-	٣,٠	خرائط العمليات
-	-	٣,٨	رسوم التدريب ولوازمه وخدماته
٣,٠	٣,٠	٥٢,٧	الخدمات الأخرى
٣,٠	٣,٠	٥٩,٥	المجموع
٤٧,٤	٣٥٥,١	١ ٤٦٤,٢	مجموع المجموعة الثالثة
٦٢,٧	٤٧٤,٥	١ ٨٦٧,٦	صافي الاحتياجات (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)